

قرار:

مادة ١ - تفويض الخزانة على :

(١) المصنع العالمي للسيج بالجملة .

(٢) مصنع أحذية الشرق الأوسط - زقاق الجياس (قسم الموسكي)

ويسرى في شأنهما أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار ويكون له في سبيل ذلك السلطات المخولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارسا عاما يتولى إدارة هاتين المنشآتين ويكون حارس العام سلطات المدير المخصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه ، وله أيضا أن يعين حارسا خاصا على هذه المنشآة بمحدد اختصاصه وفقا للقرارات التي تصدر من الحارس العام .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شوال سنة ١٤٨٤ (٦ فبراير سنة ١٩٩٥)

جمال عبد الناصر

مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارسا عاما يتولى إدارة الأموال والمتلكات ويكون حارس العام سلطات المدير المخصوص عليها الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه وله أيضا أن يعين حارسا خاصا بهذه الأموال والمتلكات بمحدد اختصاصه وفقا للقرارات التي تصدر من الحارس العام .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شوال سنة ١٤٨٤ (٦ فبراير سنة ١٩٩٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٩٥ لسنة ١٩٩٥

تفويض الخزانة على المصنع العالمي للسيج ومصنع أحذية

الشرق الأوسط

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

ل القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن

على الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ وضع نظام لإدارة أموال المتقلبين

المقيمين وغيرهم من الأشخاص والممارات .